


”خذ وأعطي“

الإلكترونية

جامعة آل البيت " كلية الاقتصاد "

مجموعة طلابية تسعى لتوفير كل ما يلزم طلاب
كلية إدارة المال والاعمال من مواد وشروحات واسئلة بصورة الكترونية



*** الاختبار الأول لمادة المبادئ العامة في قانون العقوبات ***

** الفصل الدراسي الثاني ٢٠١٣/٢٠١٢ **

* ٢٠١٣/٣/١٩ *

نموذج (ب)

السؤال الأول: بين مدى صحة العبارات التالية مع التبرير القانوني السليم : (١٠ درجات)

- ١- يعتبر العرف من المصادر الرسمية للقاعدة القانونية الجزائية.
- ٢- لا فرق بين التعدد المعنوي للجريمة والتعدد المادي للجريمة.
- ٣- قواعد قانون العقوبات مقصورة فقط على القواعد الموضوعية دون القواعد الشكلية والأصولية (الإجراءات).
- ٤- خيبة محتملة عند الجاني في الجريمة الخائنة ولكنها محققة عند البدء بالجريمة المستحيلة.
- ٥- يمكن إعمال مبدأ الشخصية على الأردني الذي يرتكب جنائية في الخارج حتى لو فقد الجنسية الأردنية قبل ارتكابه الجنائية.

السؤال الثاني: اقرأ الواقعية التالية ثم اجب عن الأسئلة التي تليها وفق القانون الأردني : (٦ درجات)

سمير سعودي الجنسية ارتكب جنحة الاحتيال وجناية الاغتصاب في مدينة عجلون ثم فر هاربا إلى السعودية، قامت السلطات الأردنية بإخبار السلطات السعودية رسميا بما فعله سمير مما دفع السلطات السعودية للحكم عليه بالسجن خمسة سنوات عن جنحة الاغتصاب وعدم مسؤوليته عن الاحتيال التي ارتكبها في الأردن. بعد انقضاء العقوبة عاد إلى الأردن.

- أ- هل يمكن ملاحقة سمير مرة أخرى عن جنحة الاحتيال التي حصلت في الأردن. ولماذا؟
- ب- هل تتغير إجابتك لو علمت أن السلطات الأردنية لم تطلب رسميا من السلطات السعودية محاكمته ... ولماذا؟

السؤال الثالث: نقاش العبارة التالية :

المشرع الأردني خرج على الأصل وأخضع الجرائم المرتكبة على متن الطائرات الأجنبية للقانون الأردني في حالات عدّة .

مع تقديراتي لكم بالنجاح

مدرس المادة :- الدكتور نصر ابو عليم